

# تعريف المفتوح الإصدار 2,1

تعريف المفتوح يحدّد معنى دقيقاً لكلمة "مفتوح" فيما يتعلّق بالمعرفة، يعضد مشاعاً متيناً يكون به للكافة الحقّ في المشاركة وتكون به التوافقية في حدّها الأقصى.

ملخص: تكون المعرفة حرة إن كان بوسع أيّ شخص النفاذ إليها واستعمالها وتعديلها ومشاركتها - بلا قيد غير ما يلزم لتأصيلها وحفظ انفتاحها.

هذا المعنى الجوهرى يطابق "مفتوح" فيما يتعلّق بالبرمجيات كما في تعريف المصدر المفتوح<sup>1</sup> وهو مرادف "حرّ" كما في تعريف البرمجية الحرة<sup>2</sup> و تعريف المصنّف الثقافى الحرّ<sup>3</sup>.

مصطلح مُصنّف يدلُّ هنا على عنصر أو قطعة معرفية منقولة. مصطلح رخصة يدلُّ على الشّروط القانونيّة التي يُتاح وفقها المصنّف.

مصطلح الملك العام يدلُّ على انعدام حقوق الطّبع والقيود المماثلة سواءً كان ذلك هو الحال المبدئيّ أو بسبب التنازل عنها. الكلمات "يجب" و "يجب ألا" و "ينبغي" و "يمكن" في هذه الوثيقة تُفسّر بأنّ معانيها هي معاني "must" و "must not" و "should" و "may" على الترتيب كما هي موصوفة في RFC2119<sup>4</sup> (ولها ترجمة عربية غير رسمية)<sup>5</sup>.

## 1. المصنّفاتُ المفتوحة

يجب أن تتحقّق الشّروط التّالية في توزيع المصنّف المفتوح:

### 1.1 رخصة أو حالة حرة

يجب أن يكون المصنّف في الملك العام أو متاحاً برخصة مفتوحة كما هي معرفة في القسم الثاني. أيّ شروط إضافية تصحب المصنّف (مثل شروط الاستعمال أو براءات المرخص) يجب ألاّ تناقض كون المصنّف ملكاً عاماً ويجب ألاّ تناقض شروط ترخيصه.

1 [https://ar.wikipedia.org/wiki/تعريف\\_المصدر\\_المفتوح](https://ar.wikipedia.org/wiki/تعريف_المصدر_المفتوح)

2 [https://ar.wikipedia.org/wiki/تعريف\\_البرمجية\\_الحرة](https://ar.wikipedia.org/wiki/تعريف_البرمجية_الحرة)

3 [https://ar.wikipedia.org/wiki/تعريف\\_المصنّف\\_الثقافى\\_الحرّ](https://ar.wikipedia.org/wiki/تعريف_المصنّف_الثقافى_الحرّ)

4 <https://tools.ietf.org/html/rfc2119>

5 <https://arabdigitalexpression.org/wiki/RFC2119>

## 1.2 النفاذُ

يجب أن يُتاح المصنّف كاملاً وبما لا يزيد عن تكلفة لمرة واحدة تساوي تكلفة إعادة إنتاجه و ينبغي أن يكون متاحاً للتنزيل من الإنترنت بلا مقابل. أي معلومات إضافية مطلوبة للتوافق مع الترخيص (كأسماء المساهمين لأجل التوافق مع متطلبات شرط النسبة) يجب كذلك أن تصحب المصنّف.

## 1.3 المقرّوبية للآلات

يجب أن يُتاح المصنّف في صيغة جاهزة لمعالجتها بالحاسوب و أن يمكن النفاذ بيسر إلى العناصر المكوّنة للمصنّف وتعديلها.

## 1.4 الصيغة المفتوحة

يجب أن يُتاح المصنّف في صيغة مفتوحة. و الصيغة المفتوحة هي تلك التي لا توجد قيود مالية أو غير ذلك على استعمالها، و تمكن معالجتها بالكامل بأداة واحدة على الأقل حرة مفتوحة المصدر.

## 2. الرّخصُ المفتوحة

ينبغي أن تكون الرّخصة متوافقة مع الرّخص المفتوحة الأخرى.

تكون الرّخصة مفتوحة إن كانت شروطها تسمح بكلّ ما يلي:

### 2.1 أذون مطلوبة

#### 2.1.1 الاستعمال

يجب أن تُسمح الرّخصة بالاستعمال المجاني للمصنّف المرخص.

#### 2.1.2 التوزيع

يجب أن تُسمح الرّخصة بتوزيع المصنّف المرخص، بما في ذلك بيعه، بمفرده أو جزءاً من مجموعة من مصنّفات من مصادر شتى.

#### 2.1.3 التعديل

يجب أن تُسمح الرّخصة بالاشتقاق من المصنّف و أن تُسمح بتوزيع المشتقات بنفس رخصة المصنّف الأصلي المرخص.

#### 2.1.4 الاجتزاء

يجب أن تَسمح الرُّخصةُ باستعمال أيِّ جزءٍ من المصنَّف وتوزيعه وتعديله بمعزل عن أيِّ جزءٍ آخر منه أو بمعزل عن أيِّ مجموعة مصنَّفات يكون في الأصل قد وُزِعَ ضمنها. كلُّ طرف يتلقى أيِّ أجزاءٍ من المصنَّف وفق شروط الرُّخصة الأصلية ينبغي أن تكون له نفس الحقوق التي في المصنَّف الأصلي.

#### 2.1.5 التجميع

يجب أن تَسمح الرُّخصةُ بتوزيع المصنَّف المرخص مع مصنَّفات غيره دون وضع قيود على تلك المصنَّفات الأخرى.

#### 2.1.6 بلا تمييز

يجب ألا تُميِّز الرُّخصةُ ضدَّ أيِّ شخص أو فئةٍ من الناس.

#### 2.1.7 الذبوع

الحقوق في المصنَّف يجب أن تكون نافذة لكلِّ من يتلقاه بلا حاجة للموافقة على أية شروط قانونية أخرى.

#### 2.1.8 الانطباق لأيِّ غرض

يجب أن تَسمح الرُّخصةُ باستعمال وتوزيع وتعديل وتجميع المصنَّف لأيِّ غرض. يجب ألا تُقيِّد الرُّخصةُ قدرة أيِّ شخصٍ على الاستفادة من المصنَّف في أيِّ مجال.

#### 2.1.9 بلا تكلفة

يجب ألا تفرض الرُّخصةُ أية رسوم أو عوائد أو تعويضات أخرى أو مقابل ماليٍّ ضمن شروطها.

#### 2.2 الشروط المقبولة

يجب ألا تُقيِّد الرُّخصةُ أيًّا من الأذون الممنوحة في القسم 2.1 ولا أن تجعلها غير قطعية إلا وفق الشروط التالية:

#### 2.2.1 النسبة

يمكن للرُّخصة اشتراط أن يتضمَّن توزيع المصنَّف نسبته إلى المساهمين فيه وإلى أصحاب الحقوق فيه والرعاة والمؤلفين طالما كان ذلك ليس شاقاً.

## 2.2.2 البراءة

يمكن للرخصة اشتراط أن تحمل النسخ المعدلة من المصنّف المرخص اسماً أو رقم إصدار غير الذي للمصنّف الأصلي أو أن تُبين على نحو غير ذلك التغييرات التي أُحدثت.

## 2.2.3 المشاركة بالمثل

يمكن للرخصة اشتراط توزيع المصنّف بنفس الرخصة أو برخصة مماثلة لها.

## 2.2.4 الإخطار

يمكن للرخصة اشتراط استبقاء إخطارات حقوق الطبع وتعريف الرخصة

## 2.2.5 المصدر

يمكن للرخصة اشتراط أن يكون على كلّ من يوزع المصنّف تعريف المتلقين بالوسيلة المجددة لعمل التعديلات.

## 2.2.6 حظر القيود التقنية

يمكن للرخصة اشتراط كون توزيع المصنّف خالياً من أيّ تدابير تقنية من شأنها تقييد ممارسة الحقوق في المصنّف.

## 2.2.7 بلا عدوان

يمكن للرخصة اشتراط أن يمنح المعدّلون الآخرون الحقوق الإضافية (مثل البراءات) اللازمة لممارسة الحقوق التي في الرخصة. الرخصة يمكن كذلك أن تشترط عدم العدوان على المرخص لهم فيما يتعلق بممارسة الحقوق (مجدداً مثل المقاضاة على البراءات)

---

تعريف المفتوح اشتقّ ابتداءً من تعريف المصدر المفتوح الذي هو بدوره مشتقّ من إرشادات ديبان للبرمجيات الحرة و عقد ديبان الاجتماعي اللذين يشكّلان جزءاً منه، واللذين أنشأهما بروس بيرينز و مطورو ديبان. استعمل بروس لاحقاً النص نفسه في تأليف تعريف المصدر المفتوح. هذا التعريف مشتقّ بقدر كبير من تلك الوثائق ويحفظ مبادئها الجوهرية. رتشرّد ستولن كان أول من دفع بقيم حرية البرمجيات التي ندعو إليها.

الإصدار 2,1 من تعريف المفتوح منشورة في <https://opendefinition.org/od/2.1/ar>

النسخة الإنكليزية منه أصدرتها مؤسسة المعرفة المفتوحة (Open Knowledge Foundation) و العربية أنشأتها مؤسسة أضف،

و كلاتهما منشورة برخصة المشاع الإبداعي: النسبة، الإصدار 4,0